

شرح الأربعين النووية وزيادات ابن رجب عليها (37-08) للشيخ

صالح بن عبدالله بن حميد

عبدالله بن حميد

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يحب ربنا ويرضى وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له الحمد في الآخرة والأولى - 00:00:00

واشهد ان سيدنا ونبينا محمد عبد الله ورسوله بعثه ربه بالهدي فبلغ الرسالة وادى الامانة ونصح الامة وجاحد في الله حق جهاده
حتى اتاه اليقين صلى الله وسلم وبارك عليه - 00:00:21

وعلى الله الطيبين الطاهرين. وعلى ازواج امهات المؤمنين وعلى اصحابه اجمعين والتابعين ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين اما بعد فان احسن الحديث كتاب الله وخير الهدى هدى محمد صلى الله عليه وسلم - 00:43:00

قالت قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:01:08 وشر الامور محدثاتها وكل محدثة بيعة وكل بيعة ضلاله وكل ضلاله في النار الحديث الرابع والأربعون حديث عائشة رضي الله عنها

تحرم الرضاعة ما تحرم الولادة متفق عليه في بعض روایات مسلم يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وهذا ايضاً حديث من
الحاديـث الجوـامـع من كـلمـة صـلـى الله عـلـيـه وـسـلـمـ - 00:01:31

وهو يمثل قاعدة كبرى وواسعة في المحرمات وفي قاعدتي ايضا الحالي والحرام قاعدة من قواعد الاحكام من اجل ان يتبيّن معنا هذا الحديث ويحتاج الامر الى عدة اشياء منها بيان المحرمات - [00:01:56](#)

من النسب وذكاء وكذلك المحرم من الرضاعة لأن الحديث يقول تحريم الرضاعة ما تحرم الولادة سنحتاج ان نعرف ما تحرمه الولادة. يعني ما يحرم من النسب في جانب الرجال وفي جانب - 00:02:33

النساء فيما يتعلق بالمحرمات بالنسبة للرجال هناك امور ضابطة تضبط لك مثل هذه الامور ومثل هذه الاشياء لانها تتشعب اذا ذهبت تعدد المحرمات افرادها واسمائها فانها لا تتحصر ولكنك اذا اخذت على حسب ما - 00:03:01

ذكر اهل العلم وبخاصة ايضا الامام ابن رجب في لهذا الحديث فانه اتي باشياء جميلة وبجوابع يحسن لطالب علم ان يطلع عليها الله عز وجل ذكر المحرمات قوله سبحانه ولا تنكحوا ما نكح ابائكم من النساء الا ما قد سلف - 00:03:42

انه كان فاحشة ومقتا وسعي سبيلا. انه كان فاحشة ومقتا. وسأء سبيلا ثم قال حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واحوادكم وعماكم وخالاتكم وبنات الاخ وبنات الاخ وامهاتكم اللاتي ارضعنكم - 00:04:13

واخواتكم من الرضاعة وامهات نسائكم وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم وحللائل ابنائكم الذين من اسبابكم وان تجمعوا بين الاختين الا ما قد سلف - 00:04:33

وين علا وكذلك ام ابيه وان الت هكذا فكل فكل ما علا من الاصول فانها محرمة - 00:05:16

امه وام امه وكذلك امها ومن جهة ابيها وامها وكذلك ام ابيه وان علت وهكذا اذا هذه كذلك ايضا الفروع التي تتفرع عنه مباشرة

كابنه بالنسبة للمرأة بالنسبة للرجل بنته - 00:05:50

وبنتي ينتهي وبنه وان نزل هذه تحرم عليه على التأييد وتتضبط الى ما شاء الله الانسان قد يعمر ويرى احفاده واحفاد احفاده واحفاد او ابناء احفاده وكل هؤلاء من الاناث يحرمن على الذكر - 00:06:20

على ابنته وبنه وان نزل فيما يتعلق الفروع الاولى اخي اخته وبنه اخته وان نزلت يعني بنت بنت بنت بنت اخت ايضا هذه تحرم عليه او بنت اخيه كذلك وان نزلت بنت بنت بنت بنت اخيه - 00:06:50

فانها تحرم عليه كذلك ايضا الاصول القريبة كالعم والخال وكذلك ابو العم وابو الخال بالنسبة للمرأة وكذلك الخالة والعم بالنسبة للرجل واه ابوها ايضا وامها وهكذا بخلاف البنات بنت العم وبنه الخالة الى اخره - 00:07:37

ومثله ايضا عمت الام وعمه الاب وخالة الام وخالة الاب كلها محرمات ولو ذهبتا نحل بعض الشيء فيما يتعلق بالالية التي تلوناها حرمت عليكم امهاتكم الام هنا تشمل امك القريبة - 00:08:13

التي هي زوجة ابيك زوجة ابيك وامها وهكذا وام ابيك تعتبر امك امهاتكم تشمل امك الحقيقة القريبة وتشمل ام ابيك وام امك وهكذا كل ذلك حتى الجدات كلها داخلة في الام - 00:08:41

ولهذا لم تذكر الجدة في الاية حرمت عليكم امهاتكم لان كل هؤلاء امهات امك وام ابيك وام امك الى اخره كلها داخلة في قوله حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم - 00:09:03

تشمل بنتك الصلبية وما بعدها وان نزل بنت البنت وبنتي لابني كل الذين انت تكون جدا لهم وجد ابيهم وجدهم كل هؤلاء داخل في اسم البنت الاخوات سواء كانت لي ام - 00:09:22

اب او شقيقة امهاتكم واخواتكم بين الاخوات كلهن باي جهة جاءت الاخوة سواء عن طريق الام وحدها او عن طريق الاب وحده كالاخت الاب او الاخت الشقيقة فانه كلها يشمل اسم الاخت - 00:09:44

حرمت عليكم امهاتكم وبناتكم واخواتكم وعما تكر العمدة هي القريبة هي اخت الاب. اخت الاب تسمى عمدة يدخل فيها عمدة ابيك وعمدة امك فان فان عمدة امك تسمى عامة لك. وهي محرمة عليك. وعمدة ابيك كذلك ايضا هي محرمة عليك. وان علا وعمدة جدك - 00:10:14

وعمة وكل اولئك داخل في اسم عممه عماتكم وحالتهم كذلك الحالة خالتك القريبة التي هي اخت امك او خالة امك او خالة ابيك او خالة جدك او خالة اه جدة امك او خالة ابي امك او خالة ام ابيك - 00:10:42

كل ذلك يسمى خالة هذا كله داخل في الخلا وكلهن كل هؤلاء محرمات عليك ما تكون وحالاتكم وبنات الاخ كما قبل قليل يا بنت الاخ محرمة وبنتها وان نزلت. بنت بنت بنت بنت بنت بنت اخت - 00:11:05

كلها لانه كما قلنا في الاصول كما ان خالة امك وحالة جدتك كذلك بنت اختك وبنات الاقدار في بنات الاخ وبنات الاخت كذلك كل البنات المتفرعات عن اختك صارت امها او جدتها او جدتها اوجدت كذا كذا كله دخلته في - 00:11:28

بنات الاخ وبنات الاخت وبنات الاخ وبنات الاخت وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم من رضعة. هذا هو الذي ذكر في القرآن من الرضاعة ولهذا احدث الشيخ احتاج الشیخ ان يذكر الحديث - 00:11:58

لأنه هو الذي يجمع مسائل الرضاعة كما ان حديث اه الحقو الفرائض باهلها جمع جميع الفائض التي لم تذكر في القرآن. كذلك هنا في الرضاعة ما ذكر في القرآن الا - 00:12:14

وامهاتكم من الرضاعة وامهاتكم اللاتي يرضنكم واخواتكم الرضاعة هذه نرجحها حتى اتكلم عنها بعد ما ننتهي من الكلام عن المحرمات بالنسبة هي موضوع الباب وامهاتكم اللاتي ارضعنكم واخواتكم رضعة. وامهات نسائكم - 00:12:28

امهات نسائهم هذا يسميه العلماء تحريم بالمصاهرة هذا تحريم لل المصاهرة وليس تحريمها بالنسبة. وان كان الواقع انه في في علاقة في تحريم النسب ليس مغض تحريم انما مصاهرة ايضا مرتبط بالنسبة - 00:12:49

وامهات نسائكم. النساء هنا مع الزوجة جاء الشرع ومنع للرجل ان يتزوج ام زوجته ام الزوجة مجرد العقد على بنتها يحرم الامهات

العقد على الامهات يحرم البنات يحرم والدخول والدخول بالامهات وحريم البنات - [00:13:11](#)

امهات النساء تشمل امها امها مباشرة وتشمل ام ابيها وام امها الى ما شاء الله لانها داخلة في اسم الام كما قلنا في الامة السابقة. كذلك ايضا كل الجدة من اي جهة كانت سواء من جهة الاب او من جهة الام فان - [00:13:49](#)

انها داخلة في اسم الام وتحرم سواء كانت عن طريق النسب او عن طريق المصاهرة. وامهات نسائكم التي هي اذا ام الزوجة لا يجوز زوج البنت ان يتزوج ام زوجته - [00:14:09](#)

وربائكم اللاتي في حجوركم التي هي بنت الزوجة كما ان ام الزوجة محظمة كذلك بنتها ايضا محظمة. فانت تلاحظ ان الاصول والفروع وربائكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم به - [00:14:31](#)

لابد من الدخول وبنت الزوجة تسمى ربيبة الزوجة تسمى ربيبة فاذا دخلت بامها حرمت عليك البنت. اما مجرد العقد من غير دخول ثم عدلت فيجوز لك ان تتزوج البنت لو انك عقدت على الام ثم لم تدخل بها وطلاقتها يجوز لك ان تأخذ امها بخلاف العكس - [00:14:52](#)

الذى هو العقد على البنت. مجرد العقد على الام بنات يحرم الامهات. والدخول بالامهات ولهذا قال سبحانه وربائكم اللاتي في عجولكم من نسائكم اللاتي دخلتم به فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم. ومجرد العقد على الام لا يحرم البنت. انما الذي يحرم البنت هو الدخول بالام. اما العقد على البنت فانه يحرم - [00:15:21](#)

الام وان لم تدخل بيتها التي في حجركم من نسائكم اللاتي اخذوا معي. فان لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم. وحالل ابنائكم الذين من اصحابكم كذلك من جانب اخر امرأة اخرى وهي زوجة الابن - [00:15:46](#)

حالل ابنائكم الحال هو الزوجة وزوجة ابنته لا يجوز لك ان تتزوجها. والمراد بالابن ابن القريب الصليبي ومن بعده وان سفر. ابن ابن ابن ابن ابن الى اخره - [00:16:05](#)

وكذلك ابن البنت ابن البنت محسوك لك لانك انت اب. والاب يشمل الجد وما فوق الاب الاب القريب والجد سواء كان من جهة الاب او من جهة الام ولهذا في قوله تعالى ولا تنكحوا ما نكحوا ما نكحوا من النساء المقصود به الاب القريب والجد من اي الجهاد سواء كان من جهة الام او من جهة الاب - [00:16:22](#)

وحالل ابنائكم الذين من تجمعوا بين الاخرين هذا تحريم اخر نوع اخر وهو تحريم مؤقت وهو الجمع بين الوقتين هذا ليس موضوع حديثنا وكذلك في قوله والمحصنات من النساء. يعني الزوجة التي في عصمة رجل لا تحل لك ما دام انها في عصمة رجل حتى يطلقها او يموت عنها - [00:16:48](#)

يطلقها او يموت عنها. اذا هذه هي حصر المحرمات نأتي الى المحرمات في الرضع النبي صلى الله عليه وسلم يقول في الحديث تحرم الرضاعة ما تحرم الولادة. او يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب - [00:17:12](#)

يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب اذا الذي حرم من النسب امهاتكم وبناتكم واحواتكم وعماتكم وخالاتكم. وبنات الاخ وبنات الاخ على النحو الذي فصلناه فيما يتعلق بالاصول مهما عننت. والفروع مهما نزلت ما دام ان العلاقة التي بينك وبينه بنوه او ابواة. بنة او - [00:17:33](#)

او ابواة او ابن اخ وان نزل او ابن اخت وان نزل او بنت اخ وان نزلت واؤ بنت اخ وان نزلت وكذلك العمة والخالة والعم والخال ما يتعلق بالنساء - [00:18:02](#)

مثلا الرضاعة لعموم هذا الحديث وهذه القاعدة يحرم من الرضا ما يحرم من النسب فكما ان امك من النسب تحرم عليك كذلك امك من الرضاعة ونحن قلنا في الام من النسب هي امك وام ابيك وام امك وهكذا الى ما شاء الله من المعمرات من الجدات - [00:18:19](#)

كذلك امك من الرضاعة وامها وامها من جهة ابيها وامها من جهة جدتها من جهة ابيها وجدتها من جهة امها كل هؤلاء يحرمون عليك ايضا ويصبحون لك بمنزلة الام لان النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب - [00:18:48](#)

امك من الرضاعة مهما علت بجذاتها من جهة ابيها وامها فانهن ام لك وكذلك البنات بنتك من الرضاعة لو انه زوجتك

ارضعت بنتا فانها تكون بنتا فانها تكون بنتك من الرضاعة - 00:19:10

فهي تحرم عليك ويحرم عليك كل من نزل منها بنت بنت الى اخره كلها يكون حرام عليك. لأن النبي صلى الله عليه وسلم يقول يحرم من الرطاء ما يحرم من النسب - 00:19:40

فكل ما ذكرناه في يتعلق بالنسبة طبقه على الرضاع كذلك ايضا الاخوات اختك من الرضاعة واختك من الرضاعة هي التي تكون رضعت من امك اصبحت اختك من الرضاعة لانها هي التي جاءت اليكم وجاءت الى اسرتكم وجاءت امك وارضعتها - 00:19:54
واصبحت اختك واخت جميع اخوانك وهذا قد نفصله بعد قليل ايضا فيما يتعلق به لأن الناس عندهم لبس فيما يتعلق بالرضاعة فهذه البنت التي ارضعتها امك رطاعا محظيا خمس رطاعات كما سيأتي - 00:20:29

اصبحت اختك من الرضاعة اصبحت اختك واختك واخت جميع اخوانك واخواتك سواء من امك او حتى من ابيك لأن الرضاعة لأن اللبن للفحيم اللبن للفحيم الذي هو الزوج فاخوك من الاب اختك البنت التي ارضعتها امك ايضا اخوك تكون اختا له من الرضاعة لأن - 00:20:49

اللبن للفحيم المقصود ان اختك من اختك من الرضاعة هي التي تكون رضعت من امك. او انك انت رضعت منهم فإذا كنت انت الذي رضعت منهم اصبحت اخاهم من الرضاعة فتكون اخا لجميع - 00:21:17

الإخوة من لجميع ابناء وبنات هذه الأم التي ارضعتك. سواء كانوا اكبر منك او اصغر منك والليس الذي يحدث عند الان عند بعض العامة وعند البدية خاصة يظنون انه لا تحرم الا التي رضعت معها بس - 00:21:37

اذا كانت اكبر واصلا لا تحرم هذا غير صحيح وانما كل ما تولد عن هذه المرأة التي ارضعتك فان كل ما تولد منها فانهم اخوان لك واخوات من الرضاعة كانوا اكبر منك او اصغر - 00:21:53

اذا اصبحت هذه امك من الرضاعة. فبناتها وابناؤها اخوات واخوان لك من الرضاعة وزوجها اب لك من الرضاعة فإذا هذا فيما يتعلق بالامهات وفيما يتعلق الاخوات كذلك العمدة عمتك من الرضاعة - 00:22:19

بمعنى انها اخت ابيك من الرضاعة فهذه المرأة التي ارضعتك زوجها يكون ابا لك زوجها يكون ابا لك واخواته عمات لك اخواته عمات لك. فت تكون عمتك من الرضاعة. كذلك عمة ابيك من الرضاعة تصبح عمتك من الرضاعة - 00:22:53

لأنها داخلة في اسم العمدة كما قلنا في النسب وهذا الحال من الرضاعة يا التي يا اخت هذه المرأة التي ارضعتك فالمرأة التي ارضعت اصبحت امك من الرضاعة. فجميع اخواتها حالات لك من الرضاعة. وكذلك - 00:23:14

حالتها حالة امك من الرضاعة تكون حالة لك ايضا وهكذا اذا هذه يحرم من الرضاع ما يحرم النسب كما تحرم خالتك من نسب كذلك تحرم خالتك من الرضاعه وعمتك من النسب كذلك عماتك من الرضاعه - 00:23:36

وبنات الاخ ايضا اذا كان هذا اخوك من الرضاعه اذا كان هذا اخاك من الرضاعه بمعنى انه اشتراك وهو في في هذه الام فاصبح اخاك من الرضاعه. بناته حرام عليك. لانك اصبحت خالا اصبحت آما عمها لهم. ما دام انه اخوك فانت - 00:23:54

عام له من الرضاعه وهي بنت اخيك من الرضاعه فتحرم عليك وكذلك بنات الاخت الذي انت ستصبح خال لهم ستصبح خالا لهم من الرضاعه اذا تفهم من من قوله صلى الله عليه وسلم - 00:24:18

يحرم الرضاعه وتحرم الولادة ان العمدة والخالة بنت الاخ بنت الاخت كل هؤلاء اصبحنا محظيات كما حرم نظيرهن بالنسبة يحرمنهن الرضاعه العكس كذلك بالنسبة المرأة ابوها من الرضاعه وعمها من الرضاعه وحالها من الرضاعه وابن اخيها من الرضاعه وبنختها من الرضاعه يحرمون عليها - 00:24:40

بمعنى لا يجوز لهم ان يتزوجوها امك وخالتك وبنات اخيك هذا بالنسبة للرجال والعلم والحال والاب بالنسبة للنساء. فيحرم من الرضاعه فيحرم من الرضاعه ما يحرم من النسب كذلك ايضا يحرم بالمصاهرة على على - 00:25:12

الصحيح على رأي الجمهور انه الحديث نعم في ظاهره انه يحرم من الرطاء ما يحرم من النسب لكنه لم يقل بالمصاهرة وهذا رأي شيخ الاسلام ابن تيمية يرى ان ان الحرمة المصاهرة لا تنشر - 00:25:34

عن طريق الرضاعة لكن الصحيح انها تنتشر ام زوجتك من الرضاعة تحرم عليك ام زوجتك من الرضاعة تحرم عليك وهذا قال الله وامهات نسائكم وامهات نسائكم لان الواقع ما صارت ام الا عن طريق النسب. وان كانت مصاهرة لكن ام فيها جمع بين المصاهرة وبين النسب - 00:25:52

اذا هذا في الجملة معنى حديث تحرم الولادة تحرم الرضاعة ما تحرم الولادة او يحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب بقى ان نذكر ما هو الرابعة اولا الرطاع له - 00:26:25

شرطه هذا الصحيح حتى يكون رطاء محظما حتى يكون الامر الاول ان يكون في الحولين ان يكون في الحولين معنى اذا رضع وهو كبير فانه لا يحرم على ايضا - 00:26:46

الراجح من اقوال اهل العلم وهو الذي عليه جماهير اهل العلم فاذا كان الرطاع فوق الحولين وليس في الحال فانه لا يحرم مهما كثر ومهما كان بعض العلماء ومنهم شيخ الاسلام ابن تيمية يرى ان الكبير يحرم للحاجة اخذا بقصة - 00:27:09

سالم مولى حذيفة حينما يعني شكوا الى انه يكثر الدخول عليه فقال ارضعوه. لأنهم يدخل عليهم كثيرا فاربع وهو كبير كان يدخل عليه من غير حجاب للحاجة الى ذلك. وبعض العلماء يرى ان اذا هناك حاجة شديدة - 00:27:30

آآ لمثل هذا فانه يجوز اخذا من هذه القصة وبعضهم يقول لا ان هذه خاصة بقصة سالم وهذا هو الذي عليه زوجات النبي صلى الله عليه وسلم فانهم ما كن يرین ان ان ذلك الا خاصا بسالم هذا - 00:27:54

على كل حال الرطاع لابد ان يكون في الحولين الصغير وضع بعد ذلك عمر اربع سنوات خمس سنوات عشر سنوات فانه لا يحرم مهما كان عدد الرضعات ومهما كثر اللبن - 00:28:13

الشرط الاول ان يكون في الحولين الشرط الثاني ان يكون خمس رضعات معلومات كما في الحديث تقول عائشة كان مما نزل عشر معلومات عشر رضعات معلومات يحررها ثم نسخ خمس لخمس رضعات معلومات محرم - 00:28:31

الرضعة كيف تحسب الرضعة كيفية حسابها بان يأخذ الطفل الثدي حينما يوضع في فمه ويبدأ في الرابع اذا توقف للتنفس او توقف لينتقل من ثدي الى ثدي او يكح او يعطس او اي - 00:28:53

سبب بحيث يتوقف عن عن المص تعتبر رطعة الرابعة هي التي يلتقم فيها الطفل الثدي ثم يتوقف عن الرب فيتوقف للتنفس او لغيره تحسب رواة او انتقل من ثدي الى ثدي او كذا او من مكان الى مكان فهذا هذى تسمى رطعة - 00:29:27

ليست بالايمان ولا بالشهر ولا بالاسبوع ولا بالشبع ولا بعدم الشبع. انما الرطعة هو ان يلتقم ما الثدي ثم يتوقف ولو ولو كل دقيقة لو كل دقيقتين اذا امسك ثم ترك تحسب - 00:29:49

اذا وجد خمس رضعات حينئذ يكون التحرير. اما اذا كانت رضعة او رضعتين او ثلاثة او اربعة فانها لا تحرم ولا حسابا للاشبع اذا عرفنا اذا الرطاع المحرم شرطه الاول ان يكون في الحولين - 00:30:05

والشرط الثاني ان يكون خمس رضعات المرضعة قد حملت فلو ان بكرها مثلا ارضعت او وضعت في فم صبي ثم ذرة لبنا وان لم تكن تزوجت فعند الحنابلة ان هذا اللبن لا يحرم - 00:30:33

هذا اللبن لا يحرك او حتى عندهم اذا كانت يائسة عمرها خمسين وستين فرأى طفلها يبكي فالقى مرتوا ثديها ليسكت حينما مص در لبناها عندهم ان هذا لا يحرم لانهم يستطردون في في الرضاعة ان يكون في اللبن ان يكون ثاب عن حمل. يعني راجعوا الى حملين - 00:30:59

والذي ييدو والله اعلم ان هذا ليس بشرط لازم. ليس بشرط لازم. فما دام انه لبن ويسمى لبن فانه يحرم وطبعا المحرم هو لبن المرأة اما لبن البهيمة لا يحرم - 00:31:25

لو ان اثنان اشتراكا في لبن بهيمة بقرة او ماعز فانه لا يحرم انما المحرم هو لبن المرأة اذا ولها الحنابلة يعرفون الرطاع المحرم هو آآ من في الحولين - 00:31:41

نص من في الحولين لبنا تابعا حمله. لبنا ذاب عن حمله بهذا نفهم الرطاع المحرم وكيف تحسب الرضعة وانه لابد ان يكون في

الحورين بقي مسألة نبها اليها ايضا وهي وان كنا ذكرناها قبل قليل لكن لابد ان نؤكد عليها - 00:32:08

وهي موضوع ان من رضع من امرأة فان جميع اولادها يحرمون فان جميع اولادها وبناتها يكونون اخوانا له وآخوات من الرضاعة وكما قلنا هناك ليس عند البادية ولبس عند بعض العامة فيظنون انه لا يحرم الا من رضع معها فقط - 00:32:39

من كانت في سنه من اولاد هذه المرضعة ومن كان اكبر واصغر انه لا يحرم وهذا غير صحيح وانما اللبن ينشر الحرمة في كل اولاد وبنات هذه المرضعة بل كل اولاد وبنات زوجها الذي هو الاب الذي هو الفحل لانه قلنا ان اللبن للفحل - 00:33:13

وكل اولاده وبناته يكونون اخ لهذا الرابع وكذلك ايضا الحرمة لا تنتشر او الا فيهن رضع فقط فلو انك انت رضعت من هذه المرأة فان جميع اولادها وبناتها يكونون اخوانا وآخوات لك. لكن اخوانك انت وآخواتك لا علاقه لهم - 00:33:37

اخوانك انت الذين لم يرضعوا لا علاقه لهم. انت الذي دخلت الى هذه الاسرة. اما بقية اخوانك فلم يدخلوا بقية اخوانك وآخواتك ما دام انهم لم يرضعوا فانهم اجانب انما انت فقط انت الذي دخلت على هذه الاسرة فاصبحت اخا لهم من الرضاعة - 00:34:00

كذلك الحال لو ان هذا هو الذي رضع من امك فان هو الذي يكون اخاك واخا لجميع اخوانك وآخواتك. لكن اخوانه لا علاقه انت لكم به لا علاقه لكم بهم لم يرضعوا - 00:34:19

واما التحرير يتعلق بالرابع نفسه. الرابع هو الذي تنتشر فيه الحرمة في حق بنات وآلاد او ابناء هذه المرضعة بهذا التوضيح معنى تحرم الرضاعة ما تحرم الولادة او يحرم من الرضاع ما يحرم من نسب ندرك بهذا - 00:34:36

أهمية هذا الحديث وهي قاعدة وضعها النبي صلى الله عليه وسلم اه استكملت لا شك وزادت اياها اية المحرمات كما هي في سورة النساء وكما وظف هذا الحديث وكما هذا وكما قلنا في حديث - 00:35:08

الفرائض ان تكون الفرائض انه وضع قاعدة وضحت وضبطت فيما يتعلق احكام المواريث كذلك هذا وضع قاعدة تبين ما يتعلق باحكام الرضاعة. ونكتفي بهذا القدر وصلى الله على محمد واله وصحبه وسلم - 00:35:33

وحيينما وصلنا الميقات بقصد اداء العمرة وبعد ان لبسنا ملابس الاحرام قمت بالتحدث على الذين معي وتذكيرهم في اهمية التلفظ بنية الاحرام وذلك للدخول في النسك على امل انني عندما تتحرك السيارة سوف اقوم بالتلفظ بالنية ولكنني نسيت - 00:35:51

حتى يا اخوان في الطواف الان هل اكمل السعي ام ما دام انك احرمت بالفعل ولبيك ايضا فان هذا ان شاء الله كافي. وان كان التلفظ بالنية بالنسبة للحج مشروع. التلفظ بالنية في الحج مشروع. بمعنى تقول اللهم - 00:36:16

اني اريد العمرة وتقبل مني او اللهم اني اريد الحج اذا كنت ت يريد الحج او اي نسك ولا انساك كما قلت اريد التمتع بالعمرة تمنع الى اخره انساك الحج او انساك الاحرام المعروفة او انواع النسك المعروفة - 00:36:39

فالتلفظ بالنية في الانساك مشروعه بخلاف العبادات الاخرى العبادة التلفظ بالنية بدعة لانه لم يرد عن النبي صلى الله عليه وسلم مثلا تلفظ بالنية للصلوة حينما تريدين ان تقف الصلاة تقول اللهم اني اصلي اربع ركعات فرضا جماعة - 00:36:56

الظهر فرض جماعة خلف هذا الامام الى هذا كله غير مشروع ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يقل ذلك. ولم يثر عنه انه علم اصحابه ان يقولوا ذلك. بل ان ابا هريرة رضي الله عنه سأله النبي صلى الله عليه وسلم قال بابي انت وامي - 00:37:15

امي يا رسول ماذا تقول؟ لانهم يرون لحيته عليه الصلاة والسلام تضطرب ولا يسمع ما يقول. فقال ماذا تقول فاخبره انه يقول دعاء الاستفتاح. يقول والله ما باعد بيني وبين خططيائي كما باعدت بين المشرق والمغارب - 00:37:30

فلو كان هناك نية او تلفظ لاخبر النبي صلى الله عليه وسلم والصلوات تقام بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم مع اصحابه في اليوم والليلة خمس مرات وما اوتر. بينما الحج لم يحج الا مرة واحدة ومع هذا نقل - 00:37:45

الحج لم يحج النبي صلى الله عليه وسلم الا مرة واحدة. ومع هذا نقلوا انه كان يقول يلبي وامر اصحابه ان لبوا ان اسألوه عمرة والى اخره في اشياء معروفة. بينما الصلاة في اليوم والليلة خمس مرات على مدى يمكن عشرين سنة او او قريبا من ذلك. لم ينقل - 00:38:01

حرف واحد انه كان يتلفظ بالنية. كذلك حال بالنسبة للصيام ما يحتاج الا ان تتلفظ بالنية. عند السحور اللهم اجر صيام هذا اليوم هذا

كله ليس مأثورا عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:38:21

ولهذا كل شيء يتعلق بالعبادات لم يؤثر عن النبي صلى الله عليه وسلم فان الاتيان به او الزيادة عليه فانه بدعة في الدين هل يشترط في الاعتكاف عمل مصلى للشخص - 00:38:36

لا يتركه الا للضرورة وهل يلزم المعتكف قراءة القرآن؟ وهل بالامكان قراءة بعض الكتب والكتيبات النافعة هو ينبغي للانسان لا شك في الاعتكاف ان يلزم مكانا من المسجد لأن النبي صلى الله عليه وسلم ضرب له قبة كما تعلمون. ضرب له قبة في المسجد كان يلزمها 00:38:52 -

الانسان يلزم ما كان في المسجد آآ يبعد فيه ويقرأ ويذكر الله عز وجل ويصلی النوافل اما طبعا الجماعة يصلی مع المسلمين يتلزم بهذا المكان لأن هذا من معاني الاعتكاف لكن لو تنقل داخل المسجد فلا مانع لكن غالبا التنقل يكون في مشغلة التنقل - 00:39:18 يكون في مشغلة وانصراف بينما الاعتكاف حق الانسان ان يعتكف بمعنى ان يلزم هذا المكان ومنه سمي عكوف سمي عكوف لأن معنى العكوف والملازمة ولهذا قال ابراهيم عليه السلام معانا قال ما هذه التماثيل التي انت لها عاكفون؟ يعني ملازمون لها - 00:39:47

ولهذا ايضا الامام مالك كره رحمة الله كره اطالة الوقوف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم كره اطالة الوقوف عند قبر النبي صلى الله عليه وسلم قال لماذا؟ قال لانه يشبه عكوف اهل الاوثان على اوثانهم - 00:40:10

لاحظ دقة السلف رحمهم الله. وملحوظتهم بعد عن كل اسباب الانحراف فقد يكون الانسان اطالة الوقوف عند القبر قد يكون مقصد هحسنا. لكن لكن هذا القصد الحسن لا يكفي وحده. لأن عادة البدعة لا تنشأ الا من مثلها - 00:40:27

هذا كانت تطيل الوقوف بنية حسنة يأتي الذي بعدك ويكون له امور اخرى ومن هنا تلاحظون كل الانحرافات التي صارت في الامة فيما يتعلق بالقروب بالاقبور بالاضرحة بقبر النبي صلى الله عليه وسلم بالاماكن الخاصة سواء مساجد او غيرها كلها تأتي نتيجة - 00:40:45

شهادات ليست مبنية على شرع ولا على نص وانما مجرد باعثها حسن النية وحده. وحسن النية وحده لا يكفي فالقصد بذلك هو ان العكوف يعني الملازمة. العكوف والاعتكاف يعني الملازمة. فاذا تلزم مكانا في المسجد لا مانع اه - 00:41:05

آآ تجتهد فيه بالعبادة والاتيان بانواع العبادات المشروعة من قراءة القرآن ومن التسبيح والتهليل والدعاء والتدبر والتفكير فكل ذلك عبادة آآ الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السماوات والارض - 00:41:25

ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانك فقنا عذابنا فان هذا كله من التبعد وهل بالامكان قراءة بعض الكتب والكتيبات؟ لا مانع ان تقرأ كتبها وبخاصة اذا كانت ايضا تتعلق الامور الدينية الزيادة في العلم - 00:41:47

الشرع والفقه في الدين والقرب من السنة واحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فان هذه ايضا لا مانع لانها عبادة لأن طلب العلم والقراءة في العلم عبادة ولا شك - 00:42:03

فلا مانع من ذلك ان شاء الله. وينبغي ان تكون كتبنا نافعة وبخاصة ما يتعلق القضايا الشرعية وقضايا الاحكام وقضايا فضائل الاعمال والرائق والسلوكيات المشروعة فيما يتعلق باحاديث رسول الله صلى الله - 00:42:17

وسلم في في الاخلاق وتهذيب النفوس ودواء النفوس وادوائتها هذه كلها داخلة في هذا ان شاء الله ما دام انها كتب وطلب علم شرعي فان طلب العلم عبادة يقول اخذت عمرة عن نفسي قبل اسبوع - 00:42:34

واريد ان اخذ عمرة لوالدتي المتوفاةرأيكم يصح ذلك ان شاء الله وان كنا نرى ان الانسان لا يخرج من مكة من اجل عمرة لا يخرج من مكة من اجل عمرة لأن الاصل في العمارة هي الزيارة. العمارة هي الزيارة. والذي يزور البيت هو من كان خارجه - 00:42:52 الذي يزور البيت هو من كان خارجه. اما ان تخرج من البيت لتزور هذا ليس بمحظوظ. هذا ليس بمحظوظ ولهذا الافضل لك ان تبقى وتكل من الطواف وهذا كافي. اما اذا جاء لك عارض وخرجت من مكة لغرض من الاغراض كما ذهبت الى جدة او ذهبت الى الطائف -

الى خارج الحرم كما لو ذهبت الى التنعيم او الى الجموم او الى بحرة او الى مناطق خارج الحرم ثم عند عودتك اتيت بعمره فان هذا لا شيء فيه ولا حرج فيه - 00:43:31

وان كنا لا نرى ان الذي اه يخرج من مكة لاجل امرأة انه مبتدع ليس ببدعة. هو جائز لكن الاولى الا يفعله. الاولى الا يفعله. والدليل انه ليس ببدعة طبعا - 00:43:44

النبي صلى الله عليه وسلم اذن لعائشة رضي الله عنها ان تعتمر واذنه دليل على الجواز يقول ابني احبس خروج الريح اثناء الصلاة. واسعرا بعد ذلك انه خرج شيء بعد حبسه لخروج الريح فهل هذا يترك الصلاة - 00:43:57

ام لا النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحًا بمعنى انك لا تخرج من صلاتك ولا تنتقد طهارتك الا بيقين او غلبة ظن - 00:44:17

اما مجرد الهاجس او مجرد الاحساس الذي ليس مبنيا على شيء فان هذا لا يلتفت اليه اما ان تسمع صوتا او تجد ريحًا مما يدل على ان الامر مربوط باليقين او بغلبة الظن. اما مجرد حتى ولو سمعت قرقرة في بطنه. فان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الرجل يجلس - 00:44:36

في بطنه او يحس بقرقرة. قال النبي صلى الله عليه وسلم لا ينصرف حتى يسمع صوتا او يجد ريحًا هذى بعض الملاحظات كتبها ناخذ بها ان شاء الله نرفعها المسؤولين ان شاء الله - 00:44:57

بلغ للعاب والبلغم يفطر ومن العمل الخاص من في الصلاة لا يفطر حقيقة لكن لا شك ان اما اللعام فلا شيء فيه لكن البلغم هو الذي يمجدهنا والمستقدر والمستكره حتى وين كنت في الصلاة؟ ايضا لا مانع ان تبصق في الصلاة لكن تبصق - 00:45:14
سق بمنديل ولو كنت في برية او في مكان يعني لا مانع تبصق عن يسارك اذا كان لا يلوث اما داخل المساجد الان ترتيبها وفرشها فان البصاق لا شك انه ايضا هو كان للمسجد فانه خطيئة - 00:45:41

لكن اذا كان مثلا في برية او في مكان يدفن فان البساط في المسجد خطيئة وكفارتها ودفنها اذا كان معك هذا هو الذي ينبغي فلا مانع ان تبصق ولو كنت في الصلاة. تبصق بمنديل ولو كنت في الصلاة - 00:45:58

هل يجوز للمسلم ان يقول ورب المصحف اول مصحف او في ذمة ونحو ذلك في ذمتي لا يجوز الذمة والامانة هذا لا يجوز اما رب المصحف اذا قصد المصحف الورق - 00:46:13

فيجوز ان يقول ورب المصحف اما اذا قصد المصحف كلام الله فانه يقسم بكلام الله نفسه. كما قال والمصحف ويقصد به القرآن فانه يجوز القسم بالقرآن. لأن القرآن كلام الله - 00:46:31

وكلام الله صفة من صفاته. فيجوز القسم بالله باسم من اسمائه او بصفة من صفاتاته. القرآن صفة من صفاته لانه كلام الله. فيجوز ان تقسم للمصحف. كانت تقول القرآن اما اذا قصدت الاوراق الاوراق مخلوقة - 00:46:43

فيجوز ان تقول ورب المصحف اذا قصدت الاوراق والجلد ونحو ذلك. اما اذا قصدت الكلام فانك تقسم بالكلام نفسه وتقول القرآن يجوز ايضا ملاحظة فيما يتعلق بموقع النساء كذلك. لا النساء فيه ايضا يعني - 00:47:02

كله جزاك الله خير. كثرة الله خيرك فيه ترتيب فيما يتعلق بالنساء الحقيقة يعني آا وضع اماكن خاصة لهن وسواء في الدور الثاني او في الساحات الخارجية وحتى في الدور الارضي - 00:47:21

ومعلوم طبعا انه لابد من ترتيب مثل هذا ومعلوم ايضا كذلك ان كثرة العمار والزوار لبيت الله بما فيها كرجال والنساء كثرة الرجال والنساء وكثرة ظاهرة جدا يعني كما تلاحظون ومعلوم انه اذا كثروا لابد ان يتتخذ اجراءات - 00:47:47

ولا يتصور انك اذا ما رأيته في العام الماضي لابد ان يستقر على ما هو عليه الان وبخاصة اذا تغيرت الاعداد وكثرت فانه لابد من ايجاد نوع من الترتيب والذى يعرفه ان المسؤولين في الحرم جادون في ان ايضا يضعوا اماكن خاصة للنساء واماكن خاصة للرجال بل حتى ابواب ايضا - 00:48:04

خاصة للرجال وخاصة للنساء وهذا فيه دراسات جادة وقد يكون نفذ بعضه الان في بعض الواقع فكل هذه امور اه تدرس في في
محاولة يعني ترتيب الامور على حسب ما يجد من احواله وعلى حسب ما يكتن الناس. فالموضوع اه اؤكد للاخ - 00:48:26

السائل انه محل عنابة ان شاء الله سجدة الشكر هل فيها تسليم وتکبير اذا قلنا انها صلاة فانها فيها تکبير وتسليم لكن اذا قلنا ليست
صلاة فانها لا تحتاج والذی يبدو انها ليست صلاة ليست صلاة. بدليل ان الانسان يأتي بها حالما - 00:48:46

يوجد سببها عندما يوجد سببها من تجدد نعم او انصراف نعم فان الانسان يسجد الشكر لله عز وجل اذا اخبر خبرا سارا او اه ذكر ان
اه شيئا رفع من المصائب ومن البلايا تتعلق بشخصه او يتعلق بالمسلمين فسجد شكرا لله. فهذا الانسان قد قد - 00:49:07

على طهارة فيسجد حال ما يسمع الخبر السار والخبر الطيب وحتى حينما يرتفع خبر السوء او حال السوء فانه يسجد ولها هي
ليست بصلة هل توجد سنة واجبة وسنة مؤكدة - 00:49:27

وكيف يكون العمل بها؟ لا اذا كان السنة المصطلحية كما يصطلح الفقه الاصول فان السنة هي قسم للواجب. السنة قسم للواجب.
اما اذا مقصودك السنة بمعنى المؤثرة عن النبي صلى الله عليه - 00:49:44

نعم في سنة واجبة وسنة مستحبة اذا كان المقصود السنة ما اثر عن النبي صلى الله عليه وسلم فان بعض ما اثر يكون واجبا وبعضه
يكون يكون ايضا مباحا على حسب ما دلت عليه السنة. اما المقصود السنة الاصطلاحية التي بمعنى ما يثاب على فعله ولا يعاقب على
تركه - 00:50:00

ان هذه لا تكون الا مستحبة يعني غير واجبة وضع اللولب لمنع الحمل من دون علم الزوج لانه دائما يهدد بالطلاق. لا النسل حق
للزوجين النسل وابتغاء الولد وابتغاء ما كتب الله كما اخبر الله سبحانه وتعالى هذا حق للزوجين - 00:50:20

فينبغي ان يكون عن باتفاق منهما باتفاق فيما يتعلق بالعزل وفيما يتعلق بالأشياء هذى فانها تكون لابد يكون باتفاق لأن الحق
لهما جميعا. الحق لها جميعا هل هناك فرق بين ركعتي الفجر - 00:50:42

التي قبل الاذان والتي كان يؤديها الرسول صلى الله عليه واله وسلم جالسا وبين راتبة الفجر هي راتبة الفجر لا تكون الا بعد الاذان
يعني بعد دخول وقت راتبة الفجر - 00:51:02

التي قال فيها النبي صلى الله عليه وسلم ركعتا الفجر خير من الدنيا وما فيها. هذه تكون بعد دخول وقت اما ما قبل ذلك فانها من
صلاة الليل. فالصلوة التي كان يؤديها النبي صلى الله عليه وسلم جالسا هذه من صلاة الليل. بعدما ينتهي من وتره عليه الصلاة -
00:51:14

حديث زمزم لما شرب له هذا يروى حديثك اما فيه ضعف وانما هو آآ طعامه طعم لكن لا شك ان زمزم زمزم ماء مبارك زمزم ماء
مبارك وهو ايضا يعني ايضا لما شرب له - 00:51:30

من حيث انه آآ في هذه الخصوصية ولهاذا كان من المستحب ان يتضلع الانسان منه بمعنى ان ان يرتوى ويكتثر منه يرجى فيه باذن
الله الشفاء والبركة وقد ذكر العلماء - 00:51:55

فيما يتعلق بماء زمزم اشياء كثيرة. كان العربي المالكي وغيره قال انه مهرب لمن شربه آآ معتقدا لا مهربا ولا بما جاء مكتوبا او كما
قال رحمه الله قوله تعالى فلما توفيتنى كنت انت الرقيب عليه. وفي رواية اخرى وفي اية اخرى. بل رفعه الله اليه - 00:52:18

قال عيسى عليه السلام توفاه الله ام رفعه هو الذي يبدو انه توفي ورفعه الله عز وجل وسوف يعود سوف يعود في اخر الزمان.
سوف ينزل عيسى اخر الزمان لكن المنفي انهم قتلواه - 00:52:47

ما صلبه وما قتلواه لكن القتل اذا احتلم انسان وهو محروم فماذا يجب عليه اذا كان نائما احتلم وهو نائم لا عشيه عليه كان احتلم
وهو نائم لا شيء عليه. المحروم والصائم اذا احتلم وهو نائم فانه لا شيء الاحرام صحيح وتم والصيام صحيح - 00:53:04

وانما على ان يغتسل للجنابة هذا البول داخل الحمام واقفا في حوض جائز سواء في الحمام او في غيره البول واقفا مكره ونهى
عنه النبي صلى الله عليه وسلم ان يبول الانسان قائما الا اذا كان في حاجة او عذر او - 00:53:27

مرض او ايضا يخشى تلوث اذا كان يخشى تلوث فايضا لا مانع. لذا تكون حاجة. وللاصل ان يبول الانسان قاعدا هل قراءة الفاتحة

في في صلاة التراويح؟ متابعة للامام ام لا بد من قراءتها بعد قراءة الامام - [00:53:45](#)

لا تقرأها في اي حالة من احوال القيام سواء بعد ما ينتهي الامام من قراءة الفاتحة او اذا كان له سكتات وان كان عادة التراويح يكون فيها محاولة على التخفيف للناس او على الناس فتقرأها في اي حال ما دام انك - [00:54:04](#)

قائم فانت تقرأها ولو كان الامام يقرأ وكلما نصحتنا بعض الاخوة على ترك الدخان وان الحرام يقول ليس بحرام وان كان حراما الى اخره على كل حال يعني وجود الحرام في الناس لا يعني لا يعني انه ليس بحرام - [00:54:21](#)

بل حتى المحرمة في وجهها حتى على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وهي محرمة الخمر موجود انه محرم. ولد من شرب الخمر على عهد النبي صلى الله عليه وسلم. وجلد ووجد من زنا - [00:54:42](#)

ورجم الى اخره. فوجود المحرم هذى حجة واهية وانما هذا من اه وسوسات الشيطان وهذا من الخذلان وهذا يدل على الانسان يعني ليس عنده استعداد ان يسمع الحق لان هذه حجج غير مقبولة ابدا لان لا يخلو عصر ولا جيل من وجود المحرمات في اوساط الناس وان كانت لا شك انها - [00:54:56](#)

تزداد وتتفق على حسب قوة ايمان الناس وقوة الواقع وقوة اهل الحسبة وقوة الامر بالمعروف والنهي عن المنكر الى اخره لكنه لا يخلو ابدا زمن ولا عصر من وجود محركات ومنكرات وموبقات لكنها آمد وجزر مد وجزر - [00:55:18](#)

على حساب قوة اهل الناس وعلو اهل الحق. فهذه معلوم قطعا انها ليست بحجة آانما تدل على نوع من الخذلان وهذا نوع من من التبرير الساذج والساموج وانما آ يعني - [00:55:35](#)

لا يدل على انه من اه يحب النصح او يحب الناصحين. وهذا اه علامة ينبغي للانسان ان يراجع نفسه فيها فكما هو اعلم لا تنظر الى من هلك كيف هلك ولكن انظر الى من نجى كيف نجى - [00:55:53](#)

اذا انتقض وضوء المحرم ويطوف فهل يستأنف ام يبدأ من الاول؟ واذا بدأ من الاول الا يكون في مشقة وخاصة في الحج نعم اذا انتقض وضوءه يبدأ من الاول يبدأ - [00:56:10](#)

من الاول لانه فسد طوافه المشقة هذه غير عاذرة لان الحج كله مشقة وال عمرة كلها ايضا فيها من المشقات لكنها مشقات محتملة. مشقات محتملة وان كانت هي مشقة يقول اب يستغل في لحم - [00:56:25](#)

لحم الخنزير وعنه بيت من عمله الاخير في المنزل يبقى حرام لان شاء الله يعني هذا ارجو ان شاء الله انه لا حرج فيه والا يستطاعوا التخلص طيب واذا لم يستطعوا فانه لا حرج لان - [00:56:47](#)

الوزر على من كسب حراما وان تعففوا واستغففوا اولى واحسن لكن لا يقال انه انه انهم لا يرثون ذلك. وذكر صاحب الرضا مسألة من به سبق الى اخره. يحتاج اني اراجعها ان شاء الله. اراجع المسألة هذى واشوف. يقول مكثت فترة طويلة غير - [00:57:13](#)

انتظم في الصلوات وترتب على ذلك فوائد كثيرة والسؤال كيف اقضي هذه الفوائد؟ وهل اذا قضيتها في الحرم وفي رمضان انا اثوابا اكبر؟ لا شك ان مخطئ ومسيء وهذا امر خطير وعليك ان تتقى - [00:57:34](#)

الله عز وجل وان تتب اليه توبة صادقة ونعم تقضي هذه الصلوات تقضي هذه الصلوات آ وهي في ذمتك وقضاؤك لها في في اي وقت ولا تلتزم كما يظن بعض العامة ان الظهر والعصر مع العصر الى اخره لا انما تقضيها ان تسردتها سردا على حسب طاقتكم - [00:57:49](#)

تصلي من الضحى وتصلی بين الظهر والعصر وتصلی بعد العصر وتصلی بعد المغرب والعشاء وبعد العشاء فانك تقضيها آ في الحرم مثلا او في اي مكان هذه فوائد - [00:58:15](#)

وانا من خطير وهي واجبة في ذمتك من قبل واما الثواب وزيادته فهذا على حسب ما اه يعلم الله عز وجل من صلاحك وصدق نيتك وصدق توبتك - [00:58:35](#)